



جمعية الجفر الخيرية للخدمات الاجتماعية

ALJAFR CHARITABLE SOCIETY

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٣٩

المرفقات:

التاريخ:

الرقم:

# سياسات

# إدارة المخاطر

الصفحة ١ من ٤

للخير عنوان .. أنت أهل له

المملكة العربية السعودية - الأحساء - مدينة الجفر الشارع العام ص.ب ٢٥٣٧٥ الرمز البريدي ٣١٩٨٢  
الموقع الإلكتروني <https://www.aljafir-charitable-society.org.sa>  
٠١٣٥٢٩٢٨٢٧ ٠١٣٥٧٣٣٤٤٢ ٠١٣٥٢٩٢٠٥٥ ٠٥٦١٠٩٩٣٢١ jafirjam@gmail.com





## سياسات إدارة المخاطر

### الباب الأول: إطار عمل إدارة المخاطر

يتم تعيين مسؤول إدارة المخاطر من قبل مجلس ادارة الجمعية.

#### المادة الأولى : التعيين

- يتم تعيين أو عزل مسؤول إدارة المخاطر في الجمعية من قبل مجلس الإدارة وذلك بتصويت أغلبية الأعضاء.

#### المادة الثانية: الصلاحيات

١. إدارة المخاطر مفوضه من قبل المجلس بمتابعة أي نشاط من أنشطة الجمعية والحصول على أي معلومات تطلبها من مختلف اقسام الجمعية.
٢. لإدارة المخاطر الاستعانة بمستشارين خارجيين بغرض الحصول على المشورة ، بشرط الحصول موافقة خطية من قبل رئيس المجلس.
٣. إدارة المخاطر لا تشرف على عمل الاقسام اليومي وليس لديها صلاحيات تنفيذية ، الا في حالة تكليفها بمهمة من قبل المدير التنفيذي او رئيس الجمعية.
٤. تقدم إدارة المخاطر توصياتها وترفع نتائج أعمالها الى مجلس الادارة.

#### المادة الثالثة : مهام إدارة المخاطر

١. وضع استراتيجية شاملة حالية ومستقبلية حول نوع ومستوى المخاطر المقبولة لكافة أنشطة الجمعية واعتمادها من مجلس الإدارة ، والعمل على مراجعتها وتطويرها بشكل دوري في ضوء التغيرات المحيطة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي
٢. مراقبة حدود المخاطر المقبولة ورفع أية تقارير بالتجاوزات عن هذه الحدود والإجراءات المتخذة لمعالجتها إلى مجلس الإدارة.



## الباب الثاني : سياسة إدارة المخاطر

### المادة الرابعة: تحديد الطريقة الخاصة بإدارة المخاطر

- تتبنى الجمعية طريقة مفتوحة من أجل إدارة المخاطر.

### المادة الخامسة: دور مجلس الإدارة

تقع على عاتق مجلس الادارة مسئولية الإشراف على إدارة المخاطر في الجمعية ككل ، ويتمثل دوره في :

١. ضبط الإيقاع والتأثير على ثقافة إدارة المخاطر في الجمعية.
٢. تحديد الطرق المثلى للتعاطي مع المخاطر أو مستوى التعرض في الجمعية.
٣. الموافقة على القرارات الهامة التي قد تؤثر على أداء الجمعية في مجال إدارة المخاطر وتعرضها.

### المادة السادسة: دور لجنة المراجعة

دور لجنة المراجعة نيابة عن مجلس الإدارة ، تكون اللجنة مسؤولة عن:

١. ضمان وضع الترتيبات المناسبة من أجل التأكد من أن المخاطر قد تم تحديدها وتقييمها وإدارتها بطريقة فاعلة.
٢. مراقبة الادارة للمخاطر الكبيرة التي قد تهدد تحقيق الجمعية لأهدافها الاستراتيجية.
٣. ضمان أن المراجعين الداخليين لديهم خطط لمراجعة كفاءة وفعالية ادارة المخاطر وانهم قادرون على تقديم تقييم سنوي لترتيبات ادارة المخاطر بالجمعية.
٤. مطلوب من لجنة المراجعة أن تبلغ مجلس الادارة بالتقارير الخاصة بإدارة المخاطر، وكذلك تقوم بالإشراف على المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية والادارة حسب الحاجة ومراجعتها للضوابط الداخلية ، وبالتالي تكون اللجنة في وضع جيد من أجل تقديم النصح للمجلس حول فعالية نظام الرقابة الداخلية ، بما في ذلك نظام الجمعية الخاص بإدارة المخاطر.

للخير عنوان .. أنت أهل له





## المادة السابعة: الأدوار الرئيسية للإدارة التنفيذية

تنفيذ السياسات من قبل المجلس الخاصة بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية.

## المادة الثامنة: سجلات المخاطر العالية (المخاطر الكبيرة والرقابة الداخلية)

- يتم جمع سجل مخاطر الجمعية العالية المستوى بواسطة المدير التنفيذي للجمعية ويساعد في تسهيل تحديد وتقييم المراقبة المستمرة للمخاطر، ويتم تقييم الوثيقة بصورة رسمية سنوياً ولكن المخاطر التي تظهر يتم اضافتها حسب الحاجة ويتم مراقبة إجراءات التخفيف من حدة المخاطر ومؤشرات المخاطر بصورة منتظمة وتحديثها متى كان ذلك مناسباً، وسجل المخاطر الكبيرة يتم مناقشتها في الاجتماعات المنتظمة الادارة التنفيذية ونقلها بصورة منتظمة مع المجلس إدارة الجمعية والى لجنة المراجعة.

## المادة التاسعة: تاريخ السريان

١. تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد موافقة المجلس عليها واعتمادها من رئيس المجلس.
٢. إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسات من صلاحيات مجلس الادرة على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح من الجهات ذات العلاقة.

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

سعد بن عبد الله الجبر

